

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/25

26 November 2019

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الرابع والثمانون
مونتريال، من 16 إلى 20 ديسمبر/ كانون الأول 2019

التأخيرات في تقديم الشرائح

مقدمة

1- عملا بالمقرر 50/47 (د)¹، أعدت الأمانة هذه الوثيقة التي تعرض فيها الإجراءات المتخذة استجابة للمقررات المتعلقة بالتأخير في تقديم طلبات الشرائح المعتمدة في الاجتماع الثالث والثمانين وتحليلا لكل شريحة من الشرائح التي لم تقدم إلى الاجتماع الرابع والثمانين على خلاف ما كان متوقعا ولكل شريحة تم تقديمها ثم سحبها في أثناء عملية الاستعراض. وفيها نبذة عن أسباب التأخير وتأثيره على امتثال الدول المعنية للالتزامات المقطوعة بموجب بروتوكول مونتريال. كما فيها تقرير عن المقرر 47/83(ب) (2) المتعلق بإجراء إلغاء المشاريع المدرجة في الاتفاقات المتعددة السنوات وعن المقرر 47/83(ج) المتعلق بالمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الجزائر فضلا عن التوصية.

متابعة القرارات المتخذة بشأن التأخير في تقديم طلبات تمويل الشرائح في الاجتماع الثالث والثمانين

2- في الاجتماع الثالث والثمانين، ومن أصل 39 بلدا كان من المتوقع أن يقدم طلب تمويل شريحة، قام 21 بلدا² بتقديم الطلب في الموعد المحدد مما يجعل نسبة الامتثال عن التقديم تبلغ 54 في المائة.

3- وعليه طلبت اللجنة التنفيذية إلى الأمانة في جملة ما طلبت أن ترسل خطابات إلى الدول المعنية في ما يتعلق بالمقررات الخاصة بالتأخير في تقديم الشرائح الواردة في المرفق الخامس بالتقرير عن الاجتماع الثالث والثمانين للجنة التنفيذية (المقرر 47/83(ب)(1)).

¹ قررت اللجنة التنفيذية إدراج بند فرعي منفصل عن التأخير في تقديم الشرائح السنوية وصرف أموال الشرائح والالتزامات في جدول أعمال الاجتماعات المقبلة.

² في ما عدا بلد واحد (جمهورية إيران الإسلامية) الذي قام بسحب طلب تمويل الشريحة الذي قدمه في الاجتماع الثالث والثمانين.

الخطابات المرسلة إلى الدول

4- عملا بالمقرر 47/83(ب)(1)، وجهت الأمانة خطابات إلى 22 دولة من تلك الملحوظة في المادة الخامسة حتى تحثها على تقديم طلب تمويل الشريحة التالية من خططها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الرابع والثمانين. وكانت النتيجة أن بربادوس³ والصين (المرحلة الثانية – قطاع رغاوي البولي يوريثان الصلبة)⁴ وكولومبيا⁵ والكونغو⁶ وكوت ديفوار⁷ ودومينيكا⁸ ومصر⁹ وغانا¹⁰ وجمهورية إيران الإسلامية¹¹ والعراق¹² والأردن¹³ والنيجر¹⁴ وجمهورية مولدوفا¹⁵ وتونس¹⁶ وتركيا¹⁷ وفيت نام¹⁸ تقدمت بطلب تمويل الشريحة التالية من خططها لإدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

5- إمّا الصين (المرحلة الثانية – قطاع أجهزة تكييف الغرف) وغينيا وهائتي وبيرو وسانت فنسنت وجزر غرينادين والسنغال وجنوب السودان لم تقدم أي طلب.

تحليل الشرائح التي لم تقدم إلى الاجتماع الرابع والثمانين

6- لم يقدم أربعة عشر نشاطا مرتبطين بسرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خاصا بعشرة بلدان وبقيمة إجمالية قدرها 22,932,898 دولارا أمريكيا (بما في ذلك تكاليف دعم الوكالات) والواجب تقديمه إلى الاجتماع الرابع والثمانين، على النحو المبين في المرفق الأول بهذه الوثيقة¹⁹.

7- فضلا عن ذلك، قدمت شريحة واحدة من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بقيمة 615,250 دولارا أمريكيا (بما في ذلك تكاليف دعم الوكالات) إلى الاجتماع الرابع والثمانين؛ غير أن الوكالات المنفذة المعنية قامت بسحبها لاحقا في أثناء عملية استعراض المشاريع. وقد أدرجت هذه الشريحة أيضا في المرفق الأول.

أسباب التأخير وتأثيره على الامتثال

8- تشمل أسباب التأخير في تقديم طلبات شرائح تمويل خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية: قرارات الحكومة و/أو الموافقات و/أو التغييرات في وحدة الأوزون الوطنية و/أو التعديلات الهيكلية (9)؛ وصرفا دون الحد الأدنى أي 20 في المائة من الأموال المعتمدة للشريحة السابقة (4)؛ والمصاعب التي تواجهها الشركة

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/41³

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/42⁴

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/43⁵

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/44⁶

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/46⁷

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/48⁸

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/49⁹

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/50¹⁰

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/51¹¹

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/52¹²

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/53¹³

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/55¹⁴

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/58¹⁵

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/60¹⁶

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/61¹⁷

UNEP/OzL.Pro/ExCom/84/62¹⁸

¹⁹ على سبيل المقارنة، لم تقدم إلى الاجتماع الثالث والثمانين 36 شريحة لـ 21 بلدا كان من المتوقع تقديمها.

(1)؛ والتوقيع على الاتفاقات والعقود (1)؛ وشروط الموافقة (1)؛ وتغيير الوكالة المنفذة الرئيسية (1)؛ وإحالة الخطة إلى وكالة أخرى (1)؛ والصعوبات الداخلية أو الخارجية (1)؛ وغياب التشريعات (1).

9- وعلى النحو الذي ذكرت الوكالات الثنائية والمنفذة المعنية، فإن التأخير في تقديم طلبات تمويل الشرائح التي كان من الواجب تقديمها لن يؤثر على امتثال الدول للالتزامات المقطوعة بموجب بروتوكول مونتريال أو من غير المحتمل أن يؤثر عليه. ومن المتوقع تقديم كلّ الطلبات المتأخرة إلى الاجتماع الخامس والثمانين، باستثناء شريحتي الجزائر وهاييتي التي يجوز تقديمهما في الاجتماع السادس والثمانين.

المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الجزائر

10- تماشيا مع المقرر 15/82(و)²⁰، أرسلت الأمانة خطابا إلى الجزائر في 21 ديسمبر/كانون الأول 2018 ملتزمة موافقتها على إلغاء المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وكانت اللجنة التنفيذية مصممة في اجتماعها الثالث والثمانين على إلغاء المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الجزائر ما لم تتلق الأمانة ردًا منها بحلول 30 أغسطس/آب 2019 (المقرر 47/83(ج)). وقد تلقت الأمانة بالفعل ردًا في 8 أغسطس/آب 2019 ورد فيه أنّ مسؤول الأوزون الوطني ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية اتفقا على مواصلة تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الجزائر وأنّ طلب تمويل الشريحة الثالثة من تلك الخطة سيقدم في موعد أقصاه الاجتماع السادس والثمانين.

إجراء إلغاء مشاريع مدرجة في الاتفاقات المتعددة السنوات

الخلفية

11- منذ الاجتماع الحادي والثمانين وفي معرض مناقشة بنود مختلفة من جدول الأعمال، أعربت اللجنة التنفيذية عن مشاغلها بشأن ازدياد التأخير في تقديم طلبات تمويل الشرائح. ومع أنّ حالات التأخير هذه لن تمسّ الامتثال إلّا أنّها تؤثر سلبا على تخطيط الأنشطة²¹؛ فضلا عن أنّه من الممكن استخدام الأموال المقررة لشرائح لم تشهد أيّ نشاط أو صرف على مدى طويل لتمويل مشاريع أخرى²².

12- وفي الاجتماع الثالث والثمانين، طلبت اللجنة التنفيذية إلى الأمانة، في جملة ما طلبت، أن تستعرض الإجراءات المعمول بها لإلغاء المشاريع بموجب المقرر 2/26 وأن تعدّ تقريرا تقترح فيه إلى اللجنة التنفيذية في اجتماعها الرابع والثمانين أسلوبا لتطبيقها على الاتفاقات المتعددة السنوات (المقرر 47/83(ب)(2)).

استعراض المقرر 2/26

13- استجابة للمقرر 47/83(ب)(2)، قامت الأمانة باستعراض المقرر 2/26 الخاص بإجراء إلغاء المشاريع فضلا عن المسائل المتصلة بتنفيذ الاتفاقات المتعددة السنوات.

14- وقد حددت اللجنة التنفيذية، بموجب المقرر 2/26، إجراءين لإلغاء المشاريع:

(أ) أولاً، أنه يمكن إلغاء المشروعات، عن طريق الاتفاق المتبادل بين الوكالات المنفذة، والحكومة المعنية والشركة المستفيدة حسب الاقتضاء. وينبغي على الوكالات أن تشير إلى الإلغاءات المقترحة إلى

²⁰ مطالبة الأمانة، في ما يتعلق بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للجزائر (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) (ALG/PHA/66/INV/77)، أن ترسل رسالة إلى حكومة الجزائر تلتزم موافقتها على إلغاء المشروع في الاجتماع الثالث والثمانين.

²¹ الفقرة 98 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/81/58.

²² الفقرة 92 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72.

اللجنة التنفيذية من تقاريرها المرحلية السنوية و/أو التقارير الخاصة بالمشروعات ذات التأخيرات في التنفيذ مع الأخذ في الاعتبار تعريف التأخيرات بتنفيذ المشروعات الذي اعتمد في الاجتماع الثاني والعشرين (المقرر 22/61)²³؛

(ب) ثانياً، أنه يمكن النظر في إلغاء المشروعات التي تحدد اللجنة التنفيذية أن لها تأخيرات في التنفيذ، في اجتماعها الثاني من كل عام، وذلك إذا تحقق المعياران التاليان:

(1) المعيار الأول: إذا لم يتم الإبلاغ عن إحراز تقدم بعد تصنيف المشروع في أحدث تقرير مرحلي على أنه مشروع ذي تأخير في التنفيذ، يجوز للأمانة نيابة عن اللجنة أن تصدر في الاجتماع الذي يعقب التصنيف، إخطاراً باحتمال إلغاء المشروع موجهاً إلى الوكالة المنفذة المعنية، وكذلك إلى حكومة البلد الملتقي.

(2) المعيار الثاني: إذا لم يتم الإبلاغ عن إحراز أي تقدم إلى اجتماعين متتاليين للجنة التنفيذية بشأن مشروع مصنف كمشروع ذي تأخير في التنفيذ، يجوز للجنة التنفيذية، بالأخذ في الحسبان الاستجابة إلى الإشعار باحتمال الإلغاء، أن تقرر إلغاء المشاريع على أساس كل حالة على حدة.

15- وتشير الأمانة إلى أن المقرر 2/26 لا ينسحب إلا على المشاريع القائمة بذاتها والتي تنفذها عادة الوكالة المنفذة المعيّنة لتنفيذها على مدى فترة تتراوح بين عامين وثلاثة أعوام بدءاً من موعد إقرارها ويتمّ تحديدها عند رفع مقترح المشروع إلى عناية اللجنة التنفيذية. كما تشير الأمانة إلى أن المقرر 2/26 لا ينسحب على إعداد المشاريع ولا على المشاريع التدليلية ولا على الاتفاقات المتعددة السنوات ولا على مشاريع التعزيز المؤسسي حيث أن التأخير في التنفيذ يرصد عن طريق تقارير الحالة الإضافية.

16- وعلى عكس المشاريع القائمة بذاتها، فإنّ الاتفاقات المتعددة السنوات تتمحور حول الامتثال وتقوم على أداء خطة الإزالة الوطنية وهي مكوّنة من عدّة مكوّنات (مثل مشاريع استثمارية فردية مضمنة الاتفاق المتعدد السنوات وخطط قطاعات التصنيع وخدمة التبريد) تموّل على شرائح وتنفذ وفقاً لجدول زمنية متباينة تتوقف على طبيعة الأنشطة وفي حالات كثيرة بمشاركة أكثر من وكالة ثنائية أو منفذة. لهذه الأسباب، يعالج التأخير في تنفيذ مكوّن من مكوّنات الاتفاقات المتعددة السنوات بواسطة الرصد المتواصل بالاستناد إلى تقارير الحالة ولا بواسطة تطبيق المقرر 2/26.

17- ومع مراعاة الوقائع السالفة الذكر، يمكن تعريف التأخير في تنفيذ الاتفاقات المتعددة السنوات في ضوء المقرر 61/22 وإخضاعها تالياً لإجراء الإلغاء الوارد في المقرر 2/26 أسوة بالمشاريع القائمة بذاتها على النحو المبين أدناه.

18- يمكن تحديد مراحل تنفيذ مكوّنات الاتفاقات المتعددة السنوات بعد الاستعراض الواجب للعراقيل التي تسببت بالتأخير. وكما هي الحال بالنسبة إلى المشاريع القائمة بذاتها، وفي غياب الإبلاغ عن أيّ تقدم إلى الاجتماع الذي يلي انقضاء المهلة المحددة لبلوغ المرحلة، يتمّ إخطار الدولة المعنية والوكالة المنفذة الرئيسية باحتمال إلغاء المكوّن بما فيه التمويل الذي أقرّ له من حيث المبدأ. وفي غياب الإبلاغ عن أيّ تقدّم في بلوغ المراحل المحددة إلى اجتماعين متعاقبين، عندها يجوز تطبيق المعيار الثاني من المقرر 2/26.

19- وفي ما يتعلق بإلغاء اتفاق متعدد السنوات بأسره، فقد شرحت الأمانة، في الاجتماع الثاني والثمانين، أنّه متى

²³ في حال لم يصرف فيه أي مبلغ بعد انقضاء 18 شهراً على تاريخ إقرار المشروع، يتوجب على الوكالة المنفذة أن تقدّم شرحاً مفصلاً لأسباب التأخير تستعرضه اللجنة التنفيذية في اجتماعها التالي. ويتضمن التقرير أيضاً تعليقات الدولة المعنية الملحوظة في المادة الخامسة فضلاً عن تعليقات الشركات المعنية. وفي حال لم ينجز مشروع بعد انقضاء 12 شهراً على موعد الإنجاز المقترح في التقرير المرحلي الذي رفعت به الوكالات المنفذة إلى اللجنة التنفيذية، يتوجب على تلك الوكالات أن تقدّم شرحاً مفصلاً لأسباب التأخير تستعرضه اللجنة التنفيذية في اجتماعها التالي. ويتضمن التقرير أيضاً تعليقات الدول المعنية الملحوظة في المادة الخامسة فضلاً عن تعليقات الشركات المعنية (المقرر 61/22 (أ) و(ب)).

تمّ إلغاء كلّ مكوّنات الاتفاق فإن الاتفاق هو بعينه في حكم الملغى²⁴. وبما أنّ التأخير في تنفيذ مكوّن لا يعني بالضرورة التأخير في تنفيذ المكوّنات الأخرى، فعندها، وحسب الاقتضاء وبعد دراسة كلّ حالة على حدة، يتمّ إبلاغ الدولة المعنية والوكالة المنفذة الرئيسية باحتمال قيام اللجنة التنفيذية بإلغاء الاتفاق المتعدد السنوات بأسره.

التوصية

20- قد ترغب اللجنة التنفيذية في:

(أ) أن تأخذ علماً بما يلي:

(1) التقرير المتعلق بالتأخير في تقديم الشرائح والوارد في الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom 84/25؛

(2) والمعلومات عن التأخير في تقديم الشرائح المتعلقة بخطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التي يقدمها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية؛

(3) وأن 43 نشاطاً من أصل 57 نشاطاً مرتبطاً بشرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (21 بلداً من أصل 30 بلداً) المستحق تقديمه إلى الاجتماع الرابع والثمانين قد قدم في موعده؛

(4) وأن الوكالات الثنائية والمنفذة المعنية أشارت إلى أن التأخير في تقديم شرائح خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستحق تقديمها في الاجتماع الثاني من عام 2019 لن يؤثر على امتثال الدول للالتزامات المقطوعة بموجب بروتوكول مونتريال أو من غير المحتمل أن يؤثر عليه؛ وأنه ما من أمر يشير إلى أنّ أيّ بلد من البلدان المعنية لا يمثل لتدابير الرقابة الخاصة ببروتوكول مونتريال؛

(ب) وأن تطلب إلى الأمانة أن ترسل خطابات إلى الدول المعنية بشأن القرارات المتعلقة بالتأخير في تقديم الشرائح المذكورة في المرفق الأول بهذا التقرير؛

(ج) وعلى اعتبار أنّ إلغاء مكوّنات اتفاق متعدد السنوات لن يؤثر على امتثال البلد المعني بالتدابير الملحوظة في بروتوكول مونتريال، أن تقرر:

(1) إلغاء مكوّنات اتفاق متعدد السنوات بالاتفاق المتبادل بين الدولة المعنية والوكالة المنفذة الرئيسية للاتفاق المتعدد السنوات، حسب الاقتضاء، على أن تقوم الوكالة المنفذة الرئيسية بتقديم اقتراح الإلغاء إلى اللجنة التنفيذية في تقاريرها المرحلية السنوية و/أو التقارير عن المشاريع ذات مقتضيات الإبلاغ الخاصة؛ أو

(2) إلغاء مكوّنات اتفاق متعدد السنوات وردت في التقارير المرحلية إشارة إلى أنّها تعاني من تأخير في التنفيذ مع اعتماد الإجراءات التالية:

أ. في غياب الإبلاغ عن أيّ تقدم في تنفيذ مكوّن الاتفاق المتعدد السنوات بعد تصنيفه في فئة المكوّنات المتأخر تنفيذها، يجوز للأمانة أن تقوم بالنيابة عن اللجنة التنفيذية، وذلك في الاجتماع التالي للتصنيف، بإبلاغ الوكالة المنفذة الرئيسية المعنية والدولة المستفيدة

²⁴ الفقرة 92 من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/ExCom/82/72.

باحتمال إلغاء مكوّن الاتفاق المتعدد السنوات، بما في ذلك المبالغ التي أقرت من حيث المبدأ، وعند الحاجة وبعد دراسة كلّ حالة على حدة، باحتمال إلغاء الاتفاق المتعدد السنوات بأسره؛

ب. وفي غياب الإبلاغ عن أيّ تقدّم في تنفيذ مكوّن الاتفاق المتعدد السنوات بعد تصنيفه في فئة المكوّنات المتأخر تنفيذها إلى اجتماعين متعاقبين للجنة التنفيذية بعد تصنيفه في فئة المكوّنات المتأخر تنفيذها، يجوز للجنة التنفيذية، بعد الأخذ في الاعتبار الردّ على الإبلاغ باحتمال الإلغاء، أن تقرر إلغاء مكوّن الاتفاق المتعدد السنوات، وعند الحاجة وبعد دراسة كلّ حالة على حدة، إلغاء الاتفاق المتعدد السنوات بأسره.

المرفق الأول

الشرائح غير المقدمة إلى الاجتماع الرابع والثمانين

البلد	الوكالة	الشريحة	المبلغ (مع تكاليف الدعم) (دولار أمريكي)	أسباب التأخير/ السحب	التوصيات
الجزائر (المرحلة الأولى)	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	2014	154,800	قرارات الحكومة/الموافقات/التغييرات في وحدة الأوزون الوطنية/التعديلات الهيكلية	وإذ تأخذ علماً بأن التعديلات الهيكلية في الدولة والتغييرات في وحدة الأوزون الوطنية؛ وإذ تحت الجزائر على التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بما يتيح فرصة تقديم طلب تمويل الشريحة الثالثة (2014) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في موعد أقصاه الاجتماع السادس والثمانين مشفوعاً بخطة عمل منقحة تراعي إعادة توزيع شريحة عام 2014 والشرائح التالية.
الصين (المرحلة الثانية – قطاع تكييف الغرف)	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	2018	19,260,000	/صرف دون الحد الأدنى أي 20 في المائة/التأخير في الشركة	وإذ تأخذ علماً بأن نسبة الصرف الإجمالي على الشريحة الثانية (2017) من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع تكييف الغرف كان دون الحد الأدنى للصرف أي 20 في المائة وأن التأخير ناجم عن مصاعب واجهتها الشركة؛ وإذ تحت الصين على التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية على التعجيل في التنفيذ بما يتيح فرصة تقديم طلب تمويل الشريحة الثالثة (2018) إلى الاجتماع الخامس والثمانين مشفوعاً بخطة عمل منقحة تراعي إعادة توزيع شريحة عام 2018 والشرائح التالية، على اعتبار أنه يكون تم صرف ما يزيد على 20 في المائة من الأموال المعتمدة للشريحة السابقة.
غينيا (المرحلة الأولى)	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	2016	172,000	قرارات الحكومة/الموافقات/التغييرات في وحدة الأوزون الوطنية/التعديلات الهيكلية	وإذ تأخذ علماً بالتأخير الناتج من التغييرات في وحدة الأوزون الوطنية؛ وإذ تحت غينيا على التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بما يتيح فرصة تقديم طلب تمويل الشريحة الثالثة (2016) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الخامس والثمانين مشفوعاً بخطة عمل منقحة تراعي إعادة توزيع شريحة عام 2016 والشرائح التالية.
	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	2016	73,450		
هايتي (المرحلة الأولى)	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	2018	95,916	قرارات الحكومة/الموافقات/التغييرات في وحدة الأوزون الوطنية/التعديلات الهيكلية/التوقيع على الاتفاق وثيقة المشروع/الصعوبات الداخلية أو الخارجية/صرف دون الحد الأدنى أي 20 في المائة	وإذ تأخذ علماً بأن التأخير في التوقيع على الاتفاق الناتج من التعديلات الهيكلية في الدولة والتغييرات في وحدة الأوزون الوطنية وبأن نسبة الصرف الإجمالي على الشريحة الثانية (2014) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان دون الحد الأدنى للصرف أي 20 في المائة؛ وإذ تحت هايتي على التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يتيح فرصة تقديم طلب تمويل الشريحة الثالثة (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الخامس والثمانين أو السادس والثمانين مشفوعاً بخطة عمل منقحة تراعي إعادة توزيع شريحة عام 2018 والشرائح التالية، على اعتبار أنه يكون تم صرف ما يزيد على 20 في المائة من الأموال المعتمدة للشريحة السابقة.
البلد	الوكالة	الشريحة	المبلغ	أسباب التأخير/ السحب	التوصيات

البلد	الوكالة	الشريحة	المبلغ (مع تكاليف الدعم) (دولار أمريكي)	أسباب التأخير/ السحب	التوصيات
بيرو (المرحلة الثانية)	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	2019	249,738	قرارات الحكومة/الموافقات/التغييرات في وحدة الأوزون الوطنية/التعديلات الهيكلية	وإذ تأخذ علماً بأن التعديلات الهيكلية في الدولة والتغييرات في وحدة الأوزون الوطنية وأن نسبة الصرف الإجمالي على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان دون الحد الأدنى للصرف أي 20 في المائة؛ وإذ تحت بيرو على التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يتيح فرصة تقديم طلب تمويل الشريحة الثانية (2019) إلى الاجتماع الخامس والثمانين مشفوعاً بخطة عمل منقحة تراعي إعادة توزيع شريحة عام 2019 والشرائح التالية، على اعتبار أنه يكون تم صرف ما يزيد على 20 في المائة من الأموال المعتمدة للشريحة السابقة.
بيرو (المرحلة الثانية)	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	2019	47,008	قرارات الحكومة/الموافقات/التغييرات في وحدة الأوزون الوطنية/التعديلات الهيكلية/صرف دون الحد الأدنى أي 20 في المائة	وإذ تأخذ علماً بالتأخير الناتج من إحالة الخطة من البنك الدولي إلى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في الاجتماع الثالث والثمانين؛ وإذ تحت الفلبين على التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بما يتيح فرصة تقديم طلب تمويل الشريحة الثانية (2019) من المرحلة الثانية خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الخامس والثمانين مشفوعاً بخطة عمل منقحة تراعي إعادة توزيع شريحة عام 2019 والشرائح التالية.
الفلبين (المرحلة الثانية)	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	2019	1,551,531	إحالة الخطة إلى وكالة أخرى	وإذ تأخذ علماً بالتأخير الناتج من إحالة الخطة من البنك الدولي إلى منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية في الاجتماع الثالث والثمانين؛ وإذ تحت الفلبين على التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بما يتيح فرصة تقديم طلب تمويل الشريحة الثانية (2019) من المرحلة الثانية خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الخامس والثمانين مشفوعاً بخطة عمل منقحة تراعي إعادة توزيع شريحة عام 2019 والشرائح التالية.
سانت فنسنت وجزر غرينادين (المرحلة الأولى)	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	2018	116,390	قرارات الحكومة/الموافقات/التغييرات في وحدة الأوزون الوطنية/التعديلات الهيكلية/صرف دون الحد الأدنى أي 20 في المائة	وإذ تأخذ علماً بالتأخير الناتج من التعديلات الهيكلية في الدولة وأن نسبة الصرف الإجمالي على الشريحة الثانية (2015) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كان دون الحد الأدنى للصرف أي 20 في المائة؛ وإذ تحت سانت فنسنت وجزر غرينادين على التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يتيح فرصة تقديم طلب تمويل الشريحة الثالثة (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الخامس والثمانين مشفوعاً بخطة عمل منقحة تراعي إعادة توزيع شريحة عام 2018 والشرائح التالية، على اعتبار أنه يكون تم صرف ما يزيد على 20 في المائة من الأموال المعتمدة للشريحة السابقة.
المملكة العربية السعودية (المرحلة الأولى)	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	2016	909,500	شروط الموافقة/التشريعات	(أ) وإذ تحت المملكة العربية السعودية على أن ترفع إلى الاجتماع الخامس والثمانين عن طريق منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية: (1) تقريراً شاملاً يبين أنه تم الوفاء بالشروط الملحوظة في التذييل 8-ألف من اتفاقها مع اللجنة التنفيذية؛ و(2) طلب تمويل الشريحة الخامسة (2016) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مشفوعاً بخطة عمل منقحة تراعي إعادة الأموال التي تم ردها إلى الاجتماع الحادي والثمانين تماشياً مع المقررين 54/77(و) و2/81(أ) و(12) إعادة توزيع شريحة عام 2016 والشرائح التالية؛ و(3) بيانات التحقق من الاستهلاك للسنوات 2016 و2017 و2018 و2019؛ و(ب) إذ لم تقدم المعلومات المطلوبة بموجب الفقرة الفرعية (أ) إلى الاجتماع الخامس والثمانين، يتم إلغاء المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على أن يجوز لها تقديم طلب لمشروع إعداد المرحلة الثانية.
السنغال (المرحلة الأولى)	برنامج الأمم المتحدة للبيئة	2018	90,400	تغيير الوكالة المنفذة الرئيسية	وإذ تأخذ علماً بالتأخير الناتج من تغيير الوكالة المنفذة الرئيسية؛ وإذ تحت السنغال على التعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بما يتيح فرصة تقديم طلب تمويل الشريحة الثالثة (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الخامس والثمانين مشفوعاً بخطة عمل منقحة تراعي إعادة توزيع شريحة عام 2018 والشرائح التالية.
السنغال (المرحلة الأولى)	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	2018	21,500		

جنوب السودان (المرحلة الأولى)	برنامج الأمم المتحدة الإنمائي	2018	54,500	قرارات الحكومة/الموافقات/التغييرات في وحدة الأوزون الوطنية/التعديلات الهيكلية	وإذ تأخذ علماً بالتعديلات الهيكلية في الدولة؛ وإذ تحث جنوب السودان على التعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بما يتيح تقديم طلب تمويل الشريحة الثانية (2018) من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الخامس والثمانين مشفوعاً بخطة عمل منقحة تراعي إعادة توزيع شريحة عام 2018 والشرائح التالية.
		2018	79,665	تنفيذ محدود للأنشطة الرئيسية/غياب تقرير التحقق	
جمهورية فنزويلا البوليفارية (المرحلة الثانية)	منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية	2019	615,250	تعديل الاتفاق أو خطة العمل/صرف دون الحد الأدنى أي 20 في المائة	وإذ تأخذ علماً بأنه تم سحب الشريحة الثانية (2019) من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الاجتماع الرابع والثمانين؛ وإذ تحث جمهورية فنزويلا البوليفارية على التعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية على التعجيل في تنفيذ الأنشطة المتبقية من المرحلة الأولى والشريحة الأولى (2016) من المرحلة الثانية بما يتيح فرصة تقديم طلب تمويل الشريحة الثانية (2019) إلى الاجتماع السادس والثمانين مشفوعاً بتقرير تحقق وخطة عمل منقحة تراعي إعادة توزيع شريحة عام 2019 والشرائح التالية، بما فيها الأنشطة التي تساهم في تحقيق الامتثال لتدابير الرقابة الملحوظة في بروتوكول مونتريال وصونه.
المجموع			23,548,148		